مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية
King Faisal Center for Research and Islamic Studies

مجلة الدراسات اللغوية

المجلد السادس والعشرون - العدد الثاني (ربيع الآخر - جمادى الآخرة ١٤٤٥هـ / أكتوبر - ديسمبر ٢٠٢٣م)

فصلية محكمة تعنى بدراسة النحو والصرف واللغويات والعروض

- تعدد الأقوال المنسوبة للخليل بن أحمد في المسألة الواحدة
- المُحال غير الوظيفي عند النحاة
- أفعال كيفية الحركة دراسة دلالية نحوية – (سورة القصص) أنموذجاً
- الذكاء الاصطناعي في البحث اللغوي: إرهاصات النشأة والتطور
- شرحُ النُّبذَة الجليَّة في أَبْنِيَة صَرفيَّة لأحمد بن أبي بكر السَّنَفيّ الشَّهير بـ«قَعُود» (ت: ١٠٠٧ هـ) – دراسةً وتحقيقاً
- فن المَلاحِن وتطوره من خلال ملاحن ابن دريد

مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية
King Faisal Center for Research and Islamic Studies

مجلة الدراسات اللغوية

رئيس التحرير
تركي بن سهو العتيبي

مدير التحرير
خالد بن سعود العصيمي

فصلية محكمة تصدر عن مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية

المجلد السادس والعشرون - العدد الثاني
(ربيع الآخر - جمادى الآخرة ١٤٤٥هـ / أكتوبر - ديسمبر ٢٠٢٣م)

ترخيص وزارة الإعلام: ٤٧٠٩/أ/د
ردمد: ٨٥١٣-١٣١٩ الإيداع: ٢٠/٩٨٢

المحتويات

- تعدد الأقوال المنسوبة للخليل بن أحمد في المسألة الواحدة
  عبد العزيز بن أحمد بن عبد الرحمن المنيع ٥
- المُحال غير الوظيفي عند النحاة
  عبد الرحمن بن محمد بن سعد الدخيّل ٥٣
- أفعال كيفية الحركة دراسة دلالية نحوية - (سورة القصص) أنموذجاً
  نيّاف بن رزقان السلمي العنزي ٩١
- الذكاء الاصطناعي في البحث اللغوي: إرهاصات النشأة والتطور
  مريم راشد الزيودي وسيف الدين الفقراء ١٣٩
- شرحُ النُّبذَة الجليَّة في أَبْنِيَة صَرفيَّة لأحمد بن أبي بكر السَّنَفيّ الشَّهير بـ«قُعُود» (ت: ١٠٠٧ هـ) - دراسةً وتحقيقاً
  حمد بن طالع العلوي ١٨٧
- فن المَلاحِن وتطوره من خلال ملاحن ابن دريد
  محمد علي عطا ٢٦١

عنوان المراسلة

مجلة الدراسات اللغوية
ص.ب ٥١٠٤٩ الرياض ١١٥٤٣ المملكة العربية السعودية - ناسوخ ٤٦٥٩٩٩٣
Journal of Linguistic Studies
P.O. Box 51049 Riyadh 11543 Saudi Arabia - Fax:4659993
البريد الإلكتروني
Arabic1433@kfcris.com Arabic1433@gmail.com

هيئة التحرير:

سيف بن عبد الرحمن العريفي
عبدالرحمن بن محمد العمار
فريد بن عبد العزيز السليم

الهيئة الاستشارية للتحرير:

- **إبراهيم بن سليمان الشمسان** ..... أستاذ النحو في جامعة الملك سعود.
- **بدر بن محمد الجابري** ..... أستاذ النحو في الجامعة الإسلامية.
- **سعد عبدالعزيز مصلوح** ..... أستاذ اللسانيات في جامعة الكويت.
- **عبدالرزاق بن فراج الصاعدي** ..... أستاذ علم اللغة في الجامعة الإسلامية.
- **عبدالله صالح بابعير** ..... أستاذ النحو في جامعة حضرموت.
- **عياد بن عيد الثبيتي** ..... أستاذ النحو في جامعة أم القرى.
- **فايزة بنت عمر المؤيد** ..... أستاذ النحو في جامعة الإمام عبدالرحمن الفيصل - الدمام.
- **محمد بن يعقوب تركستاني** ..... أستاذ علم اللغة المتفرغ.
- **محمودأحمد السيد نحلة** ..... أستاذ العلوم اللغوية في جامعة الإسكندرية.
- **مسعود صحراوي** ..... أستاذ اللسانيات في جامعة الأغواط بالجزائر.

ضوابط النشر:

١- أن يكون البحث ضمن اختصاصات المجلة، وهي الدراسات النحوية والتصريفية واللغوية واللسانية والعروضية.

٢- أن يكون البحث متسماً بالأصالة، وفيه جدة وابتكار.

٣- ألا يزيد البحث على خمسين صفحة متضمناً ملخصاً له.

٤- إرسال نسختين من البحث إحداهما بصيغة Word والأخرى بصيغة pdf على بريد المجلة المذكور على غلاف المجلة.

٥- ألا يكون البحث منشوراً، أو مستلاً من عمل علمي سابق، أو مقدماً للنشر في مجلة أخرى.

٦- دقة التوثيق والتخريج، وأن تكون هوامش كل صفحة أسفلها.

٧- أن يكون البحث مذيلاً بالمراجع كاملة البيانات.

٨- أن يكون البحث باللغة العربية.

٩- يلتزم الباحث بمراجعة بحثه وتصحيحه من الأخطاء اللغوية والكتابية بعد قبوله.

١٠- البحوث المقدمة للنشر ما لم ترد من المحكمين والمقبولة والمنشورة لا يجوز نشرها بغير إذن سابق من المجلة.

كل ما ينشر في المجلة يعبر عن رأي كاتبه

أولاً : البحوث والدراسات

تعدد الأقوال المنسوبة للخليل بن أحمد في المسألة الواحدة

إعداد:

عبد العزيز بن أحمد بن عبد الرحمن المنيع

قسم اللغة العربية - كلية التربية

جامعة المجمعة

- **الملخص**

تعدُّدُ أقوال العالم في المسألة الواحدة قضية معروفة في عدد من العلوم، ولها أسبابها المقررة في كتب أصول تلك الفنون، وقد يُنْسَب للعالِم أكثرُ من قول في مسألة واحدة، ولا يثبت له عند التحقيق إلا قول واحد.

وقد تعددت الأقوال المنسوبة للخليل بن أحمد في عدد من المسائل النحوية والصرفية، فنُسِب له في بعض المسائل أكثر من قول، وربما وصلت الأقوال المنسوبة إليه إلى أربعة أقوال في مسألة واحدة.

وليست تلك الأقوال بمنزلة واحدة من حيث صدق النسبة، ودقتها؛ فعمد هذا البحث إلى دراسة تلك الأقوال؛ لتحقيق ما يصح نسبته للخليل منها، وما لا يصح مما نُسِب له وَهَماً أو تأولاً.

وخلص إلى أن عدداً من تلك الأقوال لا تصح نسبتها للخليل، وإن اشتهرت عنه، ولا سيما في كتب المتأخرين، وذلك بعد دراسة تلك الأقوال، وذكر من نَسَبَها له، وبيان رأي المتقدمين من علماء هذا الشأن والمتأخرين مع الاستدلال والتعليل لما يترجح في تلك الأقوال.

مفاتيح البحث: تعدد الأقوال - الخليل بن أحمد - ما ينسب للخليل- الآراء النحوية.

*****

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على النبي الأمين، وعلى آله وصحبه والتابعين. أما بعد:

فإن من القضايا المشهورة في كثير من العلوم تعددَ أقوال العالم في المسألة الواحدة، وهي قضية ظاهرة يُعنَى بها في مؤلفات أصول العلوم؛ لبيان الموقف من تلك الأقوال، ومعرفة القول الأحق أن يُنسَب للعالِم من تلك الأقوال.

وليس تعدد أقوال العالم بمثلبة، ولا سبيلَ فيه للطعن بعلمه؛ فإن لذلك التعدد أسباباً تقتضيه، فقد يجيز في المسألة أكثر من وجه؛ لقوة تلك الأقوال وتكافؤ أدلتها، وقد يكون رأى رأياً، ثم رجع عنه، وقد يُنسَبُ له قولٌ لا يثبت له عند التمحيص، ولكنه تُؤُول من كلامه، أو فُهِم على غير وجهه...

والخليل بن أحمد الفراهيدي الأزدي (١٧٠هـ) من الأئمة الأعلام المقدمين، والثقات الأثبات المبرزين، وقد نُسِب له في عدد من المسائل النحوية والصرفية أقوال متعددة. جاء هذا البحث ليدرس تلك المسائل، وما نُسِب للخليل فيها من أقوال.

وكان عنوان هذه الدراسة (تعدد الأقوال المنسوبة للخليل بن أحمد في المسألة الواحدة)، ولم أنسب تلك الأقوال للخليل، فأقول: تعدد أقوال الخليل... كما نحت نحوه بعض الدراسات المشابهة؛ لأن جملة من تلك الأقوال لا تثبت له عند التحقيق.

وتبرز **أهمية هذا البحث** في أمور، منها:

- اتصاله بالخليل، وعنايته بأقواله، وحسبك به علماً وذكاءً واستنباطاً، فإذا ثبت القول له كان له مزيد مكانة، وفضل قوة، وقد قيل: «وقولُ الخليل يغني عن الدليل:

إذا قالَتْ حَذامِ فَصَدقُوْها فَإِن القولَ ما قالتْ حَذامِ»[1].

(١) السكاكي، مفتاح العلوم، ١٥٦.

- أن بعض الأقوال لا تثبت نسبتها للخليل، ويستهدف البحث تحقيقَ القول فيها، وبيان الراجح منها، والاحتجاج لذلك.
- أن بعض المسائل اشتهر فيها عن الخليل القول المرجوح، ولا سيما في بعض كتب المتأخرين، والوَهَم في نسبة بعض الأقوال قد يتسلسل، فيأخذه لاحقٌ عن سابق؛ ثقةً بذلك السابق دون الرجوع للمصادر العُلَى لتلك الأقوال، فيُعنى مثل هذا البحث بتمحيص تلك الأقوال، وتصحيح نسبتها لأصحابها.

ولا يعنى هذا البحث بدراسة مذاهب النحويين في المسألة، وبيان المختار من أقوالهم، بل يعنى بالآراء المنسوبة للخليل، وبيان أحراها أن يكون له، مع الاحتجاج لذلك.

وكان **منهجُ** عرضِ المسألة البدءَ بمدخلٍ للمسألة مختصرٍ أذكر فيه أهم ما ورد فيها من أقوال، ثم أذكر الأقوال المنسوبةً للخليل، وأبينً من نسبها له، ثم أذكر الراجح في المسألة بدليله وتعليله.

ولم أقف على **دراسة سابقة** تناولت ما تناوله هذا البحث، ووقفت على دراستين تناولتا مسألة واحدة من مسائل هذا البحث، ودرستاها دراسة مختلفة. وهما:

- تعدد رأي النحوي في المسألة الواحدة حتى القرن الثالث الهجري، وهي رسالة دكتوراه أعدتها د. مها بنت مسفر الغامدي، جامعة أم القرى، ١٤٣٣هـ. وتناولت فيها تعدد الرأي في المسألة الواحدة عند البصريين والكوفيين من لدن يونس بن حبيب، والكسائي إلى المبرد، وهشام الضرير. وتناولت عند الخليل مسألة (إذن) فقط. ذكرت فيها أقوال الخليل، وموقف النحويين مما ذهب إليه، وذكرت الراجح من أقوال النحويين في المسألة، ولم ترجح بين أقوال الخليل، وأيها أحق أن ينسَب له. وهذا فرق ما بينها وبين هذا البحث.

- تعدد الآراء النحوية في المسألة الواحدة عند الخليل بن أحمد الفراهيدي، أعده د. علي آدم علي، ونُشر في مجلة كلية التنمية البشرية، جامعة أم درمان، ع: ٩، ج: ١، سبتمبر ٢٠٢٠م. وقد هممت أن أنصرف عن هذا الموضوع بعد الاطلاع على عنوان هذا البحث حتى قرأته، فوجدته قد جاء كاملاً في ست عشرة صفحة، عرف فيها بالخليل، ثم تناول مسألة (إذن)، فنقل فيها ما ذكرته د. مها الغامدي في رسالتها السابقة نصّاً في الغالب، أو ملخصاً أحياناً مع تحريف مخل، ونقل ترجيحاتها واحتجاجها، ولم يضف شيئاً، ولم يشر للباحثة، ولم يذكر رسالتها في مصادره.

واشتملت **خطة البحث** بعد المقدمة على:

- **تمهيد**: وفيه حديث عن ظاهرة تعدد الأقوال عند العالم في المسألة الواحدة، وأسبابها في سائر العلوم، وعند الخليل خاصة، كما اشتملت على حديث عن الأسس التي يُبنَى عليها الترجيح بين تلك الأقوال عامة، وعند الخليل خاصة.
- **الفصل الأول**: المسائل النحوية.
- **الفصل الثاني**: المسائل الصرفية.
- **الخاتمة**.
- **المراجع**.

وأسأل الله التوفيق للعلم النافع والعمل الصالح، وأن ينفع بهذه الورقات كاتبها وقارئها.

التمهيد

أسباب تعدد أقوال العالم في المسألة الواحدة:

الأصل في المسائل العلمية اتفاق رأي العالم فيها، وعدم تعدد آرائه، فإن خُرِج عن هذا الأصل، وتعدد رأي العالم في المسألة الواحدة، فهو أمرٌ غير منكر، ما دام العالم مجتهداً، بل يُحْمَد له عدمُ التعصب لما قال، والأخذُ بما ظهر له رجحانه، قال أبو الحجاج بن يسعون: «وليس يُنْكَر على العالم أن يرجع عن قول إلى ما يرى غيرَه خيراً منه»[1]، وهذا مألوف في كثير من الفنون في المسائل التي تقبل الاجتهاد، وقد يُنسَب للعالم أكثر من قول إما تأولاً، وإما وَهَماً.

ولهذه الظاهرة أسباب عامة تقتضي مثل هذا الأمر عند كثير من العلماء، ولها أسباب خاصة أنتجت مثل ذلك عند عالمٍ دون غيره، أو في مسألة دون سواها.

وتنبه ابن جني لهذه الظاهرة، ونبه عليها، فعقد في (الخصائص) باباً في اللفظين على المعنى الواحد يرِدان عن العالم متضادين، فشرح أسبابها، وبين أي الأقوال أحق أن يُنسَب للعالم، وضرب أمثلة لما قال عند جمع من العلماء، فمن الأسباب التي تؤدي إلى ذلك[2]:

- أن يكون العالم رأى رأياً في حداثة سنه، ورجع عنه بعد ذلك، كصنيع المبرد في تتبعه كلام سيبويه، وتغليطه إياه.
- أن يقول في مقام الإفتاء رأياً، ويقول غيره مرة أخرى على قدر ما يحضره في الحال، وذكر عن الفارسي أنه يقع منه مثل ذلك.
- أن يكون لعالم لفظٌ فيه تجوزٌ، فيُنسَب لظاهر لفظه قولٌ لا إلى حقيقته.

(١) ابن يسعون، المصباح لما اعتم من شواهد الإيضاح، ١/ ٣٤٤.
(٢) ابن جني، الخصائص، ٣/ ٢٠١- ٢٠٩.

أسباب تعدد الآراء المنسوبة للخليل:

لعل أهم أسباب تعدد الآراء المنسوبة للخليل ما يأتي:

- أن الخليل لم يصنف في النحو كتاباً يُرَد إليه رأيُه عند اختلاف النقَلَة. وآراؤه النحوية نقلها تلاميذه، وأهم مصدرٍ لآرائه كتاب سيبويه، وربما نقل سيبويه رأياً، ونقل غيره رأياً آخر، وربما ذكر سيبويه رأيين للخليل أحدهما سمعه منه، والآخر حُكِي له عنه، كما سيأتي.
- أن كتاب العين -وقد اشتمل على بعض الأصول الصرفية التي تعدد ما نُسِب إلى الخليل فيها- لم يُتفَق على نسبته للخليل. والتشكيكُ في نسبته كله أو بعضه للخليل قديمٌ، كما عند أبي منصور الأزهري[1]، وذُكِر عن الفارسي أنه ينكره[2]، وأدى ذلك إلى الاختلاف في نسبة بعض الأقوال للخليل.
- للخليل في بعض المسائل أكثر من نص يقتضي كل واحد منها رأياً، كما سيأتي في الرباعي المضاعف.
- أن يُختلَف في فهم كلام الخليل، أو كلام سيبويه الذي له صلة به، كما سيأتي في مسألة (رب).
- أن يُتَأول كلام الخليل على غير ظاهره، كما في (ما) التعجبية.
- أن يقاس رأي الخليل في مسألة على نظيرها عنده مع أن له رأياً صريحاً في ذلك النظير مخالفاً لذلك القياس، كما في مسألة (إذن).
- أن يكون للخليل رأي في مسألة، ويخالفه فيها غيرُه، فيُتوَهم أن رأي ذلك المخالف هو للخليل، فيُنسَب له نقيض رأيه. ووقع هذا عند المتأخرين، كما سيأتي في تأويل بيت الفرزدق.

(١) الأزهري، تهذيب اللغة، ١/ ٣٥.

(٢) ابن جني، الخصائص، ٣/ ٢٩١.

- أن يُخلَط بين رأي الخليل وسيبويه فيما اختلفا فيه، فيُنسَب له قوله مرة، وقولُ سيبويه أخرى، كما في محل المصدر المؤول من (أنْ) و(أن) وما دخلا عليه إذا حذف حرف الجر. أو ينسب له رأيُ سيبويه وإن لم يختلفا، كما في أصل لفظ الجلالة.

الترجيح بين الأقوال المنسوبة للعالم في المسألة الواحدة:

إذا ورد عن العالم أكثر من قول في المسألة الواحدة أتُنسَبُ له تلك الأقوال أم يُنسَب له أحدُها؟ وما الذي يُرجح منها؟ وما مسوغ اختيار قول على آخر؟

ذكر ابن جني ضوابط في الحكم والاختيار إذا تعددت الأقوال، وكثيرٌ منها متقررٌ عند الأصوليين، وهي[1].

- إن كان أحد الأقوال مرسَلاً والآخر معللاً، أُخِذ بالمعلل، وتُرِك المرسَل.
- يُؤخَذ الأليق بالمذهب، والأجرى على قوانينه، ويُتَأول الآخر إن أمكن[2].
- إن كان العالم قد نص على الرجوع عن أحد الأقوال أُخِذ ما أثبته، واطرِح ما نفاه.
- إن لم يتبين أمرٌ يُقطَع به في اختيار أحد القولين، بُحِث في تاريخهما، ويكون الثاني هو المختار[3].
- إن لم يُعرَف التاريخ أُنْعِمَ النظرُ في القولين، فإن كان أحدهما أقوى من الآخر وجب إحسان الظن بذلك العالم، ونُسِب له الأقوى منهما.
- إن تساوى القولان في القوة اعتُقِد أنهما رأيان له؛ لأن دواعي قوتهما دعت قائلهما إلى اعتقاد كل منهما.

(١) ابن جني، الخصائص، ١/ ٢٠١- ٢٠٦.
(٢) وانظر في هذا: ابن قدامة، روضة الناظر، ٢/ ٣٧٨، والقطيعي، قواعد الأصول ومعاقد الفصول، ١٩١.
(٣) وانظر: ابن قدامة، روضة الناظر، ٢/ ٣٧٨.

وذكر خالد الأزهري أنه «إذا كان للمجتهد في مسألة واحدة نصان متعارضان في بابين فالعمل على المذكور في بابه؛ لأنه بصدد تحقيقه وإيضاحه بخلاف ما يذكر في غير بابه؛ فإنه لم يعتن به كاعتنائه بالأول؛ لكونه ذكره استطراداً. هذا إذا لم يثبت أنه رجع عن أحدهما، ولم يكن هنالك تاريخ»[1].

والاختيار في مثل هذه المسائل يكون «بمقتضى العرف، وعلى إحسان الظن، فأما القطع البات فعند الله علمه»[2].

الترجيح بين الأقوال المنسوبة للخليل:

ينبغي التنبه إلى أن ما ذكره ابن جني في ضوابط اختيار الأقوال هو في حال ثبوت تلك الأقوال عن العالم، أما الأقوال التي يتناولها هذا البحث فبعضها ثابت عن الخليل، وبعضها منسوب إليه، ولا يُقْطع بثبوتها عنه، بل بعضها نُسِب إليه تأولاً أو وَهَماً، ولذلك اختصت تلك المسائل بمرجحات بين الأقوال المختلفة بحسب كل مسألة، وقد يكون في بعض الأقوال أكثر من مرجح ينادي بالأخذ به، وتوهين ما سواه. وأهم تلك المرجحات:

- أن يصرح سيبويه بنسبة أحد الأقوال إلى الخليل، فما نسبه سيبويه للخليل أرجح مما نسبه غيره، ولا سيما إن كانت هذه النسبة متأخرةً عن عصريهما؛ وذلك لأن سيبويه ألصق بالخليل، وأوعى عنه، وأوثق فهماً. كما في مسألة (إذن)، وفيما ورد في بيت الفرزدق، وفي محل المصدر المؤول من (أنْ) و(أن) إذا حذف حرف الجر.
- أن يرد القول في كتاب العين، ولا سيما في مقدمته، مشفوعاً بنسبته للخليل عند جمع من محققي العلماء، كما في أصل لفظ الجلالة، وكما في الرباعي المضاعف.

(١) الأزهري، التصريح بمضمون التوضيح، ٣/ ٥٢٩.
(٢) ابن جني، الخصائص، ١/ ٢٠٦.

- أن يتتابع متقدمو النحويين على نسبة أحد الأقوال للخليل دون غيره، فيكون مقدماً على ما نسبه له المتأخرون، كما في مسألة (إذن)، و(رُب)، وبيت الفرزدق.
- أن يدل صريح لفظ الخليل على أحد القولين، ويكون الآخر متأولاً، فيقدم الصريح على المتأول، كما في (ما) التعجبية.
- أن يكون أحد الأقوال معللاً، وغيرُه مرسَلاً، فيقدم المعلل على المرسَل؛ لأن التعليل يثبت القول، ويؤكده، ويبعِدُ تأويله، كما في بيت الفرزدق.
- أن يكون لأحد الأقوال نظير عند الخليل، فيقدم على ما لا نظير له، كما في أصل (لن).
- أن يسلم أحد الأقوال من الاعتراض، ويكثر الاعتراض على غيره، فيرجح الأقوى، والأسلم من الاعتراض إحساناً للظن بالخليل، كما في مسألة (إذن).
- إن نص أحد من محققي النحويين على توهين قول، وتوهيم من جاء به، فغيره أرجح، كما في مسألة (إذن)، ومحل المصدر المؤول من (أنْ) و(أن) إذا حذف حرف الجر.
- أن يرد عن الخليل نص بعدم جواز أحد القولين، فيحكم بتوهيم من نسب له ذلك القول، كما في بيت الفرزدق.
- أن ينسب له الجمهور قولاً، وينفرد عالم بنسبة قول آخر، فيرجح ما ذكره الجمهور، كما في (ما) التعجبية.
- أن يضطرب مَن نَسَبَ للخليل قولاً، فينسبه له مرة، وينسبه لغيره أخرى، فهذا يضعف تلك النسبة، ويقوي حملها على وهم الناسب، ويرجح غيره، كما في بعض الأقوال في أصل لفظ الجلالة.

الفصل الأول: المسائل النحوية

المسألة الأولى: دلالة رُبَّ:

رُبَّ: من حروف الجر التي أفاض النحويون في بيان دلالتها، فقيل: إنها تفيد التقليل، ونُسِب ذلك لكبار المتقدمين من البصريين والكوفيين، ونُقِل إجماعهم عليه[(١)]، وقيل: تفيد التكثير، وقال به كثير من المتأخرين[(٢)]، وقيل: تأتي للتقليل والتكثير، واختلفوا في الغالب منهما[(٣)].

ونُسِب للخليل فيها قولان:

الأول: أنها للتقليل، جزم بذلك ابن السيد[(٤)]، وابن العلج[(٥)].

والآخر: أنها للتكثير، قال الخضراوي: «وكون (رب) للتكثير هو المشهور عند الخليل، وظاهر كلام سيبويه»[(٦)].

ونُسِب القول بأنها للتكثير لصاحب العين، كما عند ابن السيد[(٧)]، وابن خروف[(٨)]، والشلوبين[(٩)]، وابن العلج[(١٠)].

ونِسبتُه لصاحب العين لا تعني نسبته للخليل، بل يفهم من كلام ابن السيد وابن العلج أن صاحب العين غير الخليل؛ فقد ذكرا أن مذهب الخليل في (رب)

(١) ابن السيد، المسائل والأجوبة، ٢/ ٦٢١، وأبو حيان، التذييل والتكميل، ١١/ ٢٨٥.
(٢) أبو حيان، التذييل والتكميل، ١١/ ٢٨٦، وناظر الجيش، تمهيد القواعد، ٦/ ٣٠٣٠.
(٣) ابن مالك، شرح التسهيل، ٣/ ١٧٧، وأبو حيان، التذييل والتكميل، ١١/ ٢٨٠، والمرادي، الجنى الداني، ٤٣٩- ٤٤٠.
(٤) ابن السيد، المسائل والأجوبة، ٢/ ٦٢١.
(٥) انظر: أبا حيان التذييل والتكميل، ١١/ ٢٨٥.
(٦) ناظر الجيش، تمهيد القواعد، ٦/ ٣٠٢٩، وانظر: أبا حيان، التذييل والتكميل، ١١/ ٢٨٦.
(٧) ابن السيد، المسائل والأجوبة، ٢/ ٦٢٢.
(٨) ابن خروف، شرح جمل الزجاجي، ١/ ٥٤٧.
(٩) الشلوبين، شرح المقدمة الجزولية الكبير، ٢/ ٨٢١.
(١٠) قوله في التذييل والتكميل لأبي حيان، ١١/ ٢٨٥.

أنها للتقليل، ومذهب صاحب العين أنها للتكثير، ومقتضى ذلك أن كتاب العين ليس للخليل[١].

والمختار أن رأي الخليل في (رُب) أنها للتقليل. والقول بأنها للتكثير لا يكاد يعرف عند المتقدمين كما قرره ابن السيد[٢].

ويظهر أن الاضطراب في تعيين رأي الخليل جاء من الاضطراب في فهم كلام سيبويه في (كم) الخبرية؛ فرأيه موافق لرأي الخليل، وقد اضطُرب في رأيه، كما اضطُرِب في رأي الخليل، قال سيبويه: «واعلم أن (كم) في الخبر لا تعمل إلا فيما تعمل فيه (رب) لأن المعنى واحد»[٣]، ففهم بعض المتأخرين، كابن خروف[٤]، والخضراوي[٥]، وابن مالك أن (رب) تفيد التكثير، كما تفيده (كم) الخبرية؛ لأن معناهما واحد عند سيبويه، قال ابن مالك بعد نقله كلام سيبويه: «هذا نصه، ولا معارض له في كتابه، فعُلِم أن مذهبه كون (رب) مساوية لـ(كم) الخبرية في المعنى، ولا خلاف أن معنى (كم) الخبرية التكثير»[٦].

وقد اضطرب ابن مالك في (رُب) فذكر في موضع أن التقليل بها نادر[٧]، وذكر في موضع آخر أن التقليل هو الغالب على (رُب)[٨].

وفَهْمُ ابن مالك لكلام سيبويه مرجوح، وكلام سيبويه يُفهَم من قوله في موضع آخر: «(رُب) لا تعمل إلا في نكرة، وكما أن (كم) لا تعمل في الخبر والاستفهام إلا في النكرة... وذلك لأن (رُب) إنما هي للعدة بمنزلة

(١) انظر: ابن السيد، المسائل والأجوبة، ٢/ ٦٢٢، وأبا حيان، التذييل والتكميل، ١١/ ٢٨٥، ٢٨٦، وحاشية أ.د.تركي العتيبي محقق شرح المقدمة الجزولية الكبير، رقم (٣) ٢/ ٨٢١.
(٢) ابن السيد، المسائل والأجوبة، ٢/ ٦٢٠- ٦٢٦.
(٣) سيبويه، الكتاب، ٢/ ١٦١.
(٤) ابن خروف، شرح جمل الزجاجي، ١/ ٥٤٧.
(٥) ناظر الجيش، تمهيد القواعد، ٦/ ٣٠٢٩.
(٦) ابن مالك، شرح التسهيل، ٣/ ١٧٧- ١٧٨.
(٧) ابن مالك، شرح التسهيل، ٣/ ١٧٤.
(٨) ابن مالك، شرح التسهيل، ٢/ ٤٢٢.

(كم)»[1]. قال الفارسي: «و(رُب) لا تدخل إلا على الاسم العام الدال على أكثر من واحد»[2]، فـ(كم) و(رب) يشتركان في الدلالة على العدد؛ ولذلك يدخلان على النكرة الدالة على أكثر من واحد، فهذا اشتراكهما في المعنى، وأما القلة والكثرة فهما نقيضان، قال السيرافي في (كم): «...إلا أنها وإن وقعت موقع (رب) فإنها نقيضة (رب) في القلة والكثرة؛ لأن (رب) يقلل بها ما بعدها، ولم يكثر بها ما بعدها»[3]. وقال الرماني: «و(كم) في الخبر لا تعمل إلا فيما تعمل فيه (رب)؛ لأنها نقيضتها؛ فـ(رب) للتقليل، و(كم) للتكثير»[4].

وقال أبو حيان: إن كلام سيبويه محتمل، فكيف يقول ابن مالك: إنه نص؟[5].

وجزم ابن السيد أن الخليل وسيبويه يريان أن (رب) للتقليل، وأن قول سيبويه: إن (كم) معناها كمعنى (رب) لا دليل فيه على أنها للتكثير من ثلاثة أوجه[6]:

- أن سيبويه لم ينازِع غيره في قولهم: إن (رب) للتقليل، و(كم) للتكثير.
- أنه في استعماله يستعمل (رب) للتقليل، فيقول في الشاذ مثلاً: ورب شيء كذا.
- أن شراح كتاب سيبويه لم يقولوا: إنه أراد بهذا الكلام أن (رب) للتكثير.

(١) سيبويه، الكتاب، ٢/ ٢٧٤.
(٢) الفارسي، التعليقة، ٢/ ٢١.
(٣) السيرافي، شرح كتاب سيبويه، ١/ ١٣٧- ١٣٨، وانظر: الأصول لابن السراج، ١/ ٤١٦.
(٤) الرماني، شرح كتاب سيبويه، ٣/ ١١٣٦.
(٥) أبو حيان، التذييل والتكميل، ١١/ ٢٨٤.
(٦) ابن السيد، المسائل والأجوبة، ٢/ ٦٢١، ٦٢٣، ٦٢٤- ٦٢٦.

المسألة الثانية: (ما) في التعجب:

اختلفت مذاهب النحويين في نوع (ما) التعجبية، في نحو: ما أصدقَ محمداً، على أربعة أقوال:

- أنها نكرة غير موصوفة؛ أي: تامة، بمعنى: شيء، والجملة بعدها خبر، وهو رأي سيبويه[١]، وجمهور البصريين[٢]، وهو قولٌ للأخفش[٣].
- أنها موصولة، والجملة بعدها صلة، والخبر محذوف، وهو قول ثانٍ للأخفش[٤]، وينسب لطائفة من الكوفيين[٥].
- أنها نكرة موصوفة بالجملة بعدها، والخبر محذوف، وهو قول ثالث للأخفش[٦].
- أنها استفهامية في الأصل معدولة إلى التعجب، وما بعدها خبر، وهو قول الفراء[٧]، وابن درستويه[٨]، وقواه الرضي من حيث المعنى «لأنه كأنه جُهِل سببه، فاستفهم عنه، وقد يستفاد من الاستفهام معنى التعجب»[٩].

(١) سيبويه، الكتاب، ٧٢- ٧٣.
(٢) أبو حيان، ارتشاف الضرب، ٤/ ٢٠٦٥، والمرادي، الجنى الداني، ٣٣٧.
(٣) المرادي، الجنى الداني، ٣٣٧، والشاطبي، المقاصد الشافية، ٤/ ٤٣٦.
(٤) ابن بابشاذ، شرح جمل الزجاجي، ١/ ٢٣٠، والمرادي، الجنى الداني، ٣٣٧.
(٥) ابن بابشاذ، شرح جمل الزجاجي، ١/ ٢٣٠.
(٦) الأخفش، معاني القرآن، ١/ ٣٩، وأبو حيان، النكت الحسان، ١٣٦، والمرادي، الجنى الداني، ٢٣١.
(٧) السيرافي، شرح كتاب سيبويه، ٣/ ٧٠، وابن الشجري، الأمالي، ٢/ ٣٩٩، وابن الخباز، توجيه اللمع، ٤٤٣. وفي معاني القرآن للفراء ١/ ١٠٣، و٣/ ٢٣٧ عند قوله تعالى: (فَمَآ أَصۡبَرَهُمۡ عَلَى ٱلنَّارِ) [البقرة:١٧٥] وقوله سبحانه: (قُتِلَ ٱلۡإِنسَٰنُ گ گ) [عبس: ١٧] أجاز أن تكون (ما) استفهامية أو تعجبية. ولا يُفهَم منه أنه يجعل التعجبية استفهامية، فقد فرق بينهما. وأجاز أن تكون (ما) استفهامية في الأولى الأخفُش [معاني القرآن له، ١/ ١٦٦] والمبرد [المقتضب، ٤/ ٢٨٣]. ولم ينقل عنهما أنهما يجعلان التعجبية استفهامية.
(٨) أبو حيان، النكت الحسان، ١٣٦، والمرادي، الجنى الداني، ٣٣٧.
(٩) الرضي، شرح الكافية، ٤/ ٢٣٤.

واختُلِف في رأي الخليل في (ما) هنا على قولين:

الأول: أنها نكرة تامة بمعنى شيء، قال سيبويه: «قولك: ما أحسنَ عبدَ الله. زعم الخليل أنه بمنزلة قولك: شيءٌ أحسنَ عبدَ الله، ودخله معنى التعجب»(١).

والآخر: أنها استفهامية. قال أبو حيان: «تأوله ابن درستويه على الخليل، قال: معنى قول الخليل في: ما أحسنَ زيداً، إنه استفهام دخله معنى التعجب، كأنه الذي من حقه أن يقال فيه: أي شيء حسنه؟»(٢).

والصحيح الأول، وما تأوله ابن درستويه ضعيف؛ لأمور:

- أنه مخالف لصريح ما نقله سيبويه عن الخليل، وسيبويه أقربُ للخليل، وأوعى عنه، ولا يُعارَض صريحٌ بمتأول.
- أن ابن درستويه انفرد بهذا التأويل، ولم يسبَق إليه، ولم يوافَق عليه، وكل من أورد رأي الخليل نص على أن مذهبه فيها أنها نكرة بمعنى شيء(٣).
- أن ما فهمه ابن درستويه من كلام الخليل مخالف لفهم شراح كتاب سيبويه، كالسيرافي(٤)، والفارسي(٥)، والأعلم الشنتمري(٦).
- لم يأتِ ابن درستويه ببرهان على تأوله فيما نقله عنه أبو حيان.
- أن الخليل مثل (ما) (بشيء)، ولم يمثلها بما يدل على الاستفهام، (كأي)، وهذا يجعل التأويل بعيداً.

(١) سيبويه، الكتاب، ١/ ٧٢.
(٢) أبو حيان، التذييل والتكميل، ١٠/ ١٨٠-١٨١.
(٣) السيرافي، شرح كتاب سيبويه، ٣/ ٦٨، وأبو حيان، التذييل والتكميل، ١٠/ ١٨٠، والشاطبي، المقاصد الشافية، ٤/ ٤٣٦.
(٤) السيرافي، شرح كتاب سيبويه، ٣/ ٦٨.
(٥) الفارسي، التعليقة، ١/ ١٠٩.
(٦) الأعلم، النكت في تفسير كتاب سيبويه، ١/ ٣٠٣.

- «أن الاستفهام المشوب بتعجب لا يليه غالباً إلا الأسماء، نحو: ﴿وَأَصْحَابُ الْيَمِينِ مَا أَصْحَابُ الْيَمِينِ﴾ [الواقعة: ٢٧]...»[١]، وقد نص الخليل على أن (أفعل) في التعجب فعل[٢]، فلو صح تأولُ ابن درستويه لجرى مذهب الخليل على غير الغالب من كلام العرب. أما الفراء الذي يجعل (ما) استفهامية في الأصل فإنه يجعل (أفعل) اسماً، وأصله الرفع، وعُدِل عن رفعه إلى نصبه لما عدلوا عن الاستفهام إلى التعجب؛ ليفصلوا بين الاستفهام والخبر[٣].

المسألة الثالثة: إذن:

من الحروف التي تنصب المضارع (إذن) نحو: إذن أُكرمَك؛ لمن قال: سأزورُك.

ونُسِب للخليل فيها ثلاثة أقوال، ذكر اثنين منها سيبويه، أحدهما سمعه منه، والآخر ذُكِر له، ونَسب له المتأخرون قولاً ثالثاً، وهي:

الأول: أنها ناصبة للفعل بنفسها «إذا كانت جواباً، وكانت مبتدَأة... وذلك قولك: إذن أجيئَك، وإذن آتيَك» ذكر هذا سيبويه، وأنه هو ما سمعه من الخليل[٤].

الثاني: أن الناصب للفعل (أنْ) مضمرة بعد (إذن)، قال سيبويه: «وقد ذكر لي بعضهم أن الخليل قال: (أنْ) مضمرة بعد (إذن)... فهذا ما رووا. وأما ما سمعت منه فالأول»[٥]. والذي روى ذلك عن الخليل أبو عبيدة معمر بن المثنى، قال السيرافي: «وروى أبو عبيدة عن الخليل أنه قال: لا ينتصب شيء من الأفعال المضارعة إلا (بأنْ) مضمرة أو مظهرة في: كي، وإذن، ولن، وغير ذلك»[٦].

(١) ابن مالك، شرح التسهيل، ٣/ ٣٢.
(٢) سيبويه، الكتاب، ٣/ ٤٧٧- ٤٧٨.
(٣) ابن الشجري، الأمالي، ٢/ ٣٩٩.
(٤) سيبويه، الكتاب، ٣/ ١٢، ١٦، وانظر: الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، ٢/ ٦٣، والنحاس، إعراب القرآن، ٣/ ٣٠٧، والسيرافي، شرح كتاب سيبويه، ٩/ ١٩٣، والفارسي، الإغفال، ٢/ ١٦٨.
(٥) سيبويه، الكتاب، ٣/ ١٦.
(٦) السيرافي، شرح كتاب سيبويه، ١/ ٨٤.

وسبق المبردُ إلى ذكر هذا الرأي عن الخليل، ولم يشر إلى أبي عبيدة، فقال: «وكان الخليل يقول: لا ينتصب فعل البتة إلا (بأنْ) مضمرة أو مظهرة» ثم نص على أن «الخليل يقول: إن (أنْ) بعد (إذن) مضمرة»(١).

ونص على أن هذا مذهب الخليل النحاس(٢)، والرماني(٣)، والمالقي(٤)، وأبو حيان(٥)، والمرادي(٦).

الثالث: أن أصل (إذن): إذْ أَنْ؛ فالناصب للفعل (أنْ) المظهرة، وأول من نسب هذا القول للخليل -فيما وقفت عليه- العكبري(٧)، وتبعه الإربلي(٨)، وأبو حيان(٩)، والمرادي(١٠)، وابن عقيل(١١).

وليست هذه الأقوال سواء في نسبتها للخليل، وسلامتها من الاعتراض، وأرجح هذه الأقوال أن يكون مذهب الخليل القولُ الأول الذي يجعل (إذن) نفسها هي الناصبة؛ لأنه:

- هو الذي سمعه سيبويه من الخليل، وأثبته في كتابه، ولم يسمع منه غيره.
- ويخلو من الاعتراضات التي اعتُرِض بها على القولين الآخرَين -كما سيأتي- وصححه الفارسي، ورد ما سواه(١٢).

(١) المبرد، المقتضب، ٢/ ٦، ٧.
(٢) النحاس، إعراب القرآن، ١/ ٤٦٣.
(٣) الرماني، شرح كتاب سيبويه، ٤/ ١٦٧٣.
(٤) المالقي، رصف المباني، ٦٩.
(٥) أبو حيان، التذييل والتكميل، ١٥/ ٢٦٨.
(٦) المرادي، الجنى الداني، ٣٦٣- ٣٦٤، وشرح الألفية، ٢/ ١٢٦.
(٧) العكبري، اللباب في علل البناء والإعراب، ٢/ ٣٤.
(٨) الإربلي، جواهر الأدب، ٤١٨.
(٩) أبو حيان، التذييل والتكميل، ١٥/ ٢٦٨.
(١٠) المرادي، الجنى الداني، ٣٦٣.
(١١) ابن عقيل، المساعد، ٣/ ٧٤.
(١٢) الفارسي، الإغفال، ٢/ ١٥٨- ١٧٢.

أما القول الثاني فقد نسبه للخليل جمع من المتقدمين، فقد أورده سيبويه مذكوراً له عن الخليل، لا سماعاً منه، ولم يذكر المبرد غيره للخليل[١]، وذكر الزجاج القولين، واختار كون الناصب (أنْ) المضمرة[٢]، وذكره السيرافي كما سبق.

وتتابُعُ المتقدمين على نسبته للخليل يقويها، وإن اعترض سيبويه عليه بأن (إذن) يشترط لعملها أن تكون في ابتداء الكلام، ولو كان الناصب (أنْ) المضمرة فكان ينبغي أن تنصب في غير الابتداء في نحو: عبد الله إذن يأتيك[٣].

ورد القولَ الثاني الفارسي ردا قاطعاً[٤] في سياق رده على الزجاج في تجويده هذا القول، بل قال الفارسي: «هذا القول لا نعلم له قائلاً»[٥]، واعترض عليه بأمور، أبرزها[٦]:

- ما ذكره سيبويه، وهو أنه لو كان الناصب (أنْ) لعملت مع (إذن) في جميع أحوالها، ولم يجز إلغاؤها.
- أن (إذن) تدخل على فعل الحال في نحو قولك: إذن أظنك صادقاً، إذا حدثك بحديث، و(أن) تفيد الاستقبال، ولا مدخل لها في فعل الحال.
- أن (أنْ) لا تدخل على الأسماء، وقد دخلت (إذن) عليها في نحو: إذن زيدٌ منطلقٌ.

(١) المبرد، المقتضب، ٢/ ٧.
(٢) الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، ٢/ ٦٣.
(٣) سيبويه، الكتاب، ١/ ١٢، ١٦.
(٤) وهذا خلاف ما ذكره المرادي؛ فقد نسب هذا القول للفارسي. المرادي، الجنى الداني، ٣٦٤، وشرح الألفية، ٢/ ١٢٦، وانظر: حاشية [٤] من الإغفال، ٢/ ١٥٩.
(٥) الفارسي، الإغفال، ٢/ ١٦٢.
(٦) الفارسي، الإغفال، ٢/ ١٥٩- ١٦٢، وانظر: التعليقة، ٢/ ١٣٥.